



Rialtas na hÉireann
Government of Ireland

كيف يتم انتخاب أعضاء السلطات المحلية

من إعداد وزارة الإسكان والحكومات المحلية والتراث

gov.ie/housing

1. هيكلية وعضوية السلطات المحلية 3
2. الأهلية للترشيح 3
3. من يحق له التصويت في الانتخابات المحلية؟ 5
4. سجل الناخبين 5
5. ترتيبات التصويت 5
6. متى يتم إجراء الانتخابات المحلية؟ 6
7. كيف يتم تنظيم الانتخابات؟ 6
8. تسمية المرشحين 7
9. الاقتراع 8
10. التصويت 8
11. فرز الأصوات 10
12. نتائج الانتخابات 11
13. تقديم التماس للمحكمة 12
14. الرئيس/العمدة 12
15. الشواغر الطارئة 12
16. الإنفاق والتبرعات 12
17. قانون الانتخابات المحلية 13
18. نشرات أخرى 14

كيف يتم انتخاب أعضاء السلطات المحلية

1. هيكلية وعضوية السلطات المحلية

عقب الانتخابات المحلية لسنة 2019، يوجد الآن 31 سلطة محلية في أيرلندا بها 949 عضوا منتخبا على النحو التالي:

949 عضوا	31 سلطة محلية	
765	26	مجالس المقاطعات
112	3	مجالس المدن
72	2	مجالس المدن والمقاطعات

مجالس المقاطعات هي المجالس المسؤولة عن الحكومة المحلية في 26 مقاطعة إدارية (تغطي 24 مقاطعة جغرافية، بما في ذلك مقاطعة دبلن التي تنقسم إلى ثلاث مقاطعات إدارية).

مجالس المدن هي المسؤولة عن الحكومة المحلية في مدن دبلن وكورك وجالواي.

مجالس المدن والمقاطعات سوف تكون مسؤولة عن الحكومة المحلية في المناطق المجتمعة في مدينة ومقاطعة ليمريك ومدينة ومقاطعة واترفورد.

2. الأهلية للترشيح

كل مواطن أيرلندي أو أي فرد مقيم بشكل مستمر في الدولة وبلغ من العمر 18 عاما ولا يخضع إلى أي من الموانع التالية يعتبر مؤهلا للانتخاب أو اختيار الزملاء وعضوية السلطة المحلية:

موانع الترشح

- عضو في لجنة بالمجموعات الأوروبية،
- عضو في البرلمان الأوروبي،

- قاض أو مدعي عام أو مأمور تسجيل بمحكمة العدل للمجموعات الأوروبية،
- عضو في محكمة مراجعي الحسابات للمجموعات الأوروبية،
- عضو في مجلس النواب (Dáil Éireann) أو مجلس الشيوخ (Seanad) Éireann،
- قاض أو مراقب مالي ومراجع عام مُعيَّن بموجب الدستور،
- عضو في قوة الشرطة الوطنية الأيرلندية الغاردا شيخونا أو عضو بدوام كامل في قوات الدفاع،
- موظف رسمي غير مسموح له ليكون عضوا في السلطة المحلية حسب بنود قانون العمل،
- شخص يعمل لدى السلطة المحلية ولا يحمل مرتبة أو صفة أو درجة وظيفية ممنوحة حسب التكاليف القانوني بموجب قسم 161(1)(b) من قانون الحكومات المحلية لسنة 2001،
- شخص موظف لدى الهيئة التنفيذية للخدمات الصحية يحمل درجة أو صفة وظيفية ممنوحة بتكليف من من وزير الصحة والطفولة،
- شخص يخضع لعقوبة السجن لأي فترة تزيد على ستة أشهر بموجب حكم صادر من محكمة مختصة في الدولة،
- الشخص الذي لا يقوم بدفع أي مبلغ أو جزء من أي مبلغ مفروض بشكل أساسي أو إضافي من قبل مدقق حسابات تابع لأي سلطة محلية على أو ضد ذلك الشخص،
- الشخص الذي لا يمثل لحكم نهائي أو أمر أو قرار صادر عن محكمة مختصة لدفع الأموال المستحقة لسلطة محلية،
- الشخص الذي أدين أو ثبتت إدانته في الاستئناف، في جريمة تتعلق بأي مما يلي -

- (i) التعاملات الاحتمالية أو غير النزيهة التي تؤثر على سلطة محلية،
- (ii) الممارسات الفاسدة،
- (iii) التصرف بدون أهلية.

3. من يحق له التصويت في الانتخابات المحلية؟

يوجد أكثر من 3.5 مليون ناخب للحكومة المحلية. عموماً، يحق لكل شخص فوق سن 18 سنة التسجيل باعتباره ناخباً للحكومة المحلية للمنطقة الانتخابية التي يقيم فيها الشخص بالشكل المعتاد. حمل الجنسية ليس شرطاً للتصويت في انتخابات محلية.

4. سجل الناخبين

يتم تجميع سجل الناخبين في كل عام من قبل مجالس المقاطعات والمدن. ويحق لأي فرد يرد اسمه في السجل التصويت في الانتخابات المحلية. الأشخاص المميزين بحرف "L" مقابل أسمائهم يمكن أن يصوتوا في الانتخابات المحلية فقط. يتم نشر مسودة للسجل الانتخابي في 1 نوفمبر من كل عام، ويتم عرضها لاطلاع الجمهور عليها في مكاتب البريد والمكتبات والمباني العامة الأخرى وعلى الموقع الإلكتروني لمجلس المقاطعة أو المدينة. ويمكن للشخص أن يطالب بأدخال تصحيح في مسودة السجل حتى 25 نوفمبر من كل عام. ويقوم مأمور سجل المقاطعة بالفصل في المطالبات، ويمكن استئناف الحكم في محكمة المقاطعة. ويدخل سجل الناخبين حيز التنفيذ في 15 فبراير. والأشخاص غير المدرجين في السجل يمكنهم تقديم طلبات "متأخرة" لإدراجهم في ملحق السجل للناخبين الذي يُنشر قبل يوم الاقتراع في الانتخابات. ويمكن تقديم الطلب في أي وقت، ولكن للنظر فيه بهدف إدراجه في الملحق الذي يُنشر في الانتخابات، يجب أن يستلم مجلس المقاطعة / المدينة الطلب قبل 15 يوم عمل على الأقل من يوم الاقتراع. بالنسبة للأشخاص الراغبين في إدراجهم في الملحق البريدي والخاص بالناخبين المميزين الذي يتم نشره عند إجراء انتخابات، يجب استلام الطلب من قبل مجلس البلدة/المدينة قبل 22 يوم عمل على الأقل من يوم الاقتراع.

5. ترتيبات التصويت

عموماً، يقوم الناخبون بالتصويت شخصياً في مراكزهم المحلية للاقتراع.

التصويت بالبريد متاح لأفراد قوة الشرطة الوطنية الأيرلندية (غاردا شيوخونا)، وقوات الدفاع والموظفين الرسميين (وأزواجهم / وشركائهم المدنيين) الملتحقين ببعثات أيرلندية في الخارج، فضلاً عن الناخبين الذين يعيشون في المنزل وغير قادرين على التصويت في مراكزهم المحلية للاقتراع التابع لهم بسبب

مرض جسدي أو إعاقة جسدية والناخبين غير القادرين على التصويت في مركز الاقتراع التابع لهم بسبب ظروف اعتقالهم في سجن بموجب أمر من المحكمة. الشخص الذي يعمل لدى دائرة انتخابية محلية أخرى في يوم الاقتراع غير التي تم تسجيله للتصويت فيها يمكنه التقدم بطلب لإدراجه على ملحق قائمة الناخبين بالبريد.

تتاح استمارة تصويت بالبريد أيضا للناخبين الذين قد تمنعهم أعمالهم من الإدلاء بأصواتهم في مراكز الاقتراع التي يتبعونها (بما في ذلك طلاب الدوام الكامل المقيدون بعناوين منازلهم ولكنهم يعيشون في مكان آخر خلال فترة الدراسة في إحدى المؤسسات التعليمية في الدولة). وبموجب هذا الترتيب، يتم إرسال ورقة اقتراع إلى الناخب في منزله، ويجب أن يقوم بارفاق مع بيان الانتخاب نسخة موثقة من هويته الشخصية من قبل الشرطة (الغاردا) قبل التأشير على ورقة الاقتراع وإعادتها بالبريد إلى مأمور الدائرة.

يتاح التصويت الخاص للناخبين الذين يعيشون في مستشفى أو دار رعاية أو مؤسسة مماثلة ولا يستطيعون التصويت في مركز اقتراع بسبب مرض جسدي أو إعاقة جسدية. ويتم إحضار ورقة الاقتراع إليهم في المستشفى وخلافه، ويدلون بأصواتهم في وجود مدير وحدة الاقتراع يرافقه فرد من الشرطة الغاردا.

الناخبون ذوو الإعاقات الجسدية الذين يجدون صعوبة في الوصول إلى مراكز الاقتراع المحلية التابعة لهم قد يُسمح لهم بالتصويت في محطة سهلة الوصول بالنسبة لهم في الدائرة الانتخابية.

6. متى يتم إجراء الانتخابات المحلية؟

تجرى الانتخابات المحلية بشكل عام كل خمس سنوات في شهر مايو أو يونيو. يتم تحديد يوم الاقتراع الفعلي، وهو واحد في جميع المناطق، بقرار من وزير الإسكان والحكومات المحلية والتراث. ويحدد الوزير أيضا فترة الاقتراع التي يجب أن تستمر اثني عشر ساعة على الأقل ما بين الساعة 7.00 صباحا حتي الساعة 10.30 في المساء. ومع ذلك، فإنه في حالة وجود صعوبات بسبب الطقس أو النقل، فمن الممكن أن يبدأ الاقتراع في الجزر في وقت مبكر من يوم الاقتراع، ويمكن تقليل فترة الاقتراع إلى أربع ساعات.

7. كيف يتم تنظيم الانتخابات؟

المسؤولية عن إجراء الانتخابات في كل سلطة محلية تقع على عاتق مأمور دائرة السلطة المحلية. وتحمل السلطة المحلية تكاليف إجراء الانتخابات.

تنقسم السلطات المحلية إلى منطقتين انتخابيتين محليتين أو أكثر، وتُعد الانتخابات بكل منطقة انتخابية محلية لعدد أعضاء المجلس المخصصين لتلك المنطقة. وقد تم عقد الانتخابات في 166 منطقة انتخابية محلية في سنة 2019.

8. تسمية المرشحين

يتم تحديد فترة (أسبوع) لتسمية المرشحين الذين يخوضون الانتخابات المحلية قبل أربعة أسابيع من يوم الاقتراع. ويمكن للشخص أن يرشح نفسه/نفسها أو قد يتم ترشيحه من قبل ناخب حكومة محلية مسجل في المنطقة المعنية. ويمكن ترشيح شخص لخوض انتخابات في أكثر من منطقة. ويجب أن تشمل استمارة الترشيح التي يقدمها مرشح عن حزب سياسي مسجل على شهادة الانتماء السياسي مرفقة مع الاستمارة. وإذا لم يتم إرفاق شهادة، فيجب القيام بأحد الإجراءات التالية قبل انتهاء وقت استلام الترشيحات:

- الانتهاء من الإقرارات القانونية بموافقة 15 عضوا مسجلين كناخبين محليين في المنطقة الانتخابية المعنية، ويجب أن يشهد عليه من قبل موثق عقود أو مفوض سلام أو كاتب عدل أو فرد في الشرطة الغاردا شيخونا أو مسؤول في سلطة التسجيل،

أو

- يقوم المرشح، أو شخص بالنيابة عنها/عنها، بدفع تأمين مقداره 100 يورو إلى مأمور الدائرة.
- يمكن للمرشح ذكر الانتماء الحزبي على ورقة الترشيح. إذا لم تكن للمرشح انتماءات حزبية، فيمكن وصف الشخص بأنه "لا ينتمي إلى حزب" أو قد يترك الخانة المعنية فارغة.
- المرشح أو المقترح هو المسؤول عن ضمان تسليم ورقة الترشيح المكتملة إلى مأمور الدائرة قبل الوقت النهائي لاستلام ترشيحات الانتخابات.
- يجب على مأمور الدائرة أن يبيت في صحة ورقة الترشيح في غضون ساعة واحدة من تقديمها، وقد يحكم بأنها غير صالحة في الحالات التالية:
- عدم قيام المرشح بكتابة ورقة ترشيح بشكل صحيح أو عدم التوقيع عليها، أو

- إذا كانت ورقة الترشيح مقدمة من مرشح ليس عضوا في حزب سياسي، واختار أن يتم ترشيحه من قبل مؤيدين، ولم تتم الموافقة على الترشيح بالطريقة المطلوبة.

9. الاقتراع

يجوز للسلطة المحلية أن تقرر أن تقوم أو لا تقوم بإصدار بطاقات معلومات الاقتراع لكل ناخب. وهذه البطاقة توضح تاريخ الاقتراع، ووقت الاقتراع، ورقم الناخب في السجل ومركز الاقتراع الذي يدلي فيه الناخب بصوته. كما يرسل مأمور الدائرة أيضا ورقة اقتراع بالبريد إلى كل ناخب بالبريد، ويتخذ الترتيبات اللازمة لإرسال أوراق الاقتراع إلى الناخبين ذوي الإعاقات الجسدية وتسجيلهم على قائمة الناخبين الخاصة.

تقوم مجالس المقاطعات / المدينة / مجالس المدن والمحافظات بتحديد أماكن الاقتراع. ويقوم مأمور الدائرة بتوفير مراكز الاقتراع في كل مكان. ويتم في الغالب استخدام المدارس أو غيرها من الأبنية العامة. ويشرف على كل مركز من مراكز الاقتراع في يوم الاقتراع مدير وحدة الاقتراع ويساعده موظف الاقتراع. ويمكن أن يمثل المرشح في مركز للاقتراع وكيل يساعد في تجنب المخالفات الانتخابية.

10. التصويت

وتُجرى عمليات الاقتراع في الانتخابات المحلية التي تشهد منافسة مشتتة باستخدام نظام (PR-STV) (التمثيل النسبي عن طريق صوت واحد قابل للتحويل).

في يوم الاقتراع، يطلب الناخب ورقة اقتراع في مركز الاقتراع من خلال ذكر اسمه وعنوانه. قد يُطلب من الناخب تقديم إثبات للهوية، وإذا لم يقم بذلك، فلن يسمح له بالتصويت. يتم قبول المستندات التالية لغرض إثبات الهوية:

- (i) جواز سفر،
- (ii) رخصة قيادة،
- (iii) بطاقة هوية للموظف تحتوي على صورة فوتوغرافية،
- (iv) بطاقة هوية للطالب صادرة عن مؤسسة تعليمية وتحتوي على صورة فوتوغرافية،
- (v) مستند انتقالات يحتوي على اسم وصورة فوتوغرافية،
- (vi) دفتر حساب مصرفي أو ائتماني أو كريدت يونين يحتوي على عنوان الدائرة الانتخابية،
- (vii) بطاقة خدمات محلية،
- (viii) شهادة إقامة مؤقتة،
- (ix) بطاقة مكتب الهجرة الوطني من الغاردا،

(x) بطاقة تصريح الإقامة الأيرلندية؛

أو الأشياء التالية ومعها وثيقة أخرى تحدد عنوان صاحبها في الدائرة الانتخابية

(xi) دفتر شيكات،

(xii) بطاقة شيكات،

(xiii) بطاقة ائتمانية،

(xiv) شهادة ميلاد،

(xv) شهادة زواج،

عندما يتأكد مدير وحدة الاقتراع من هوية الناخب، يتم ختم ورقة الاقتراع بعلامة رسمية وتُسلم إلى الناخب.

يقوم الناخب بالأداء بصوته في الحيز المخصص للتصويت. تظهر أسماء المرشحين بالترتيب الأبجدي على ورقة الاقتراع، جنباً إلى جنب مع صورهم والانتماء السياسي لهم وشعار الحزب، إن وجد. يوضح الناخب ترتيب اختياره عن طريق كتابة 1 أمام اسم خياره الأول، و 2 أمام اسم خياره الثاني، و 3 أمام اسم اختياره الثالث وهكذا. وبهذه الطريقة يرشد الناخب مأمور الدائرة إلى نقل الصوت إلى مرشح الخيار الثاني إذا تم اختيار أو حذف الخيار الأول. إذا كان نفس الوضع ينطبق على الخيار الثاني، فيمكن نقل الصوت إلى الخيار الثالث وهكذا. ويقوم الناخب بطي ورقة الاقتراع لإخفاء العلامة التي وضعها عليه، ثم يضعها في صندوق الاقتراع المغلق. ويمكن للشخص التصويت لمرة واحدة فقط في الانتخابات.

الأشخاص الذين يعانون من ضعف النظر أو إعاقة جسدية أو الأشخاص الذين يعانون من صعوبات في القراءة والكتابة يمكن أن يعاونهم مدير وحدة الاقتراع أو مرافق له.

ويمكن للأشخاص الذين يعانون من ضعف النظر أيضاً استخدام نموذج ورقة الاقتراع للإدلاء بأصواتهم (متوفر في كل مركز اقتراع). هناك بعض الأجهزة التي يمكن استخدامها مع ورقة الاقتراع لتمكين الناخبين ضعاف البصر من التصويت في السر. ويعمل الجهاز مع ورقة الاقتراع جنباً إلى جنب مع رقم هاتف مجاني 1800 لإعلام المستمع للمرشحين بالتسلسل المطابق للأرقام الموجودة في نموذج ورقة الاقتراع. ويتم توفير رقم الهاتف المجاني للناخبين الذين يعتزمون استخدام النموذج في أقرب وقت ممكن بعد استلام ترشيحات المرشحين للانتخابات. ويظل الرقم نشطاً حتى نهاية يوم الاقتراع .

يمكن لمدير وحدة الاقتراع أن يأمر باعتقال أي شخص يشتبه في ارتكابه مخالفة انتخابية.

11. فرز الأصوات

ترتيبات فرز الأصوات:

تؤخذ جميع صناديق الاقتراع إلى مكان الفرز المركزي لكل سلطة محلية. ويُسمح لوكلاء المرشحين الحضور في مركز الفرز للإشراف على عملية فرز الأصوات. قبل بدء فرز الأصوات، يتم فتح المظاريف التي تحتوي على أوراق الاقتراع الناخبين بالبريد وذوي الحالات الخاصة في حضور وكلاء المرشحين، ويتم وضع أوراق الاقتراع هذه مع أوراق الاقتراع الأخرى للسلطة المحلية.

يبدأ فرز الأصوات في الساعة 9 صباحاً في اليوم التالي ليوم الاقتراع. ويتم فتح كل صندوق اقتراع والتحقق من عدد أوراق الاقتراع مع محضر يقدمه كل مدير من مدراء وحدة الاقتراع. وبعد ذلك يتم خلطها جيداً وفرزها وفقاً للتفضيلات الأولى التي يسجلها كل مرشح، والأوراق غير الصالحة يتم رفضها.

الحصة النسبية:

الحصة النسبية أو الكوتا هي العدد الأدنى من الأصوات اللازمة لضمان انتخاب مرشح. ويتم تحديدها من خلال قسمة العدد الإجمالي لأوراق الاقتراع الصحيحة على عدد المقاعد المراد شغلها زائد واحد ثم إضافة واحد إلى النتيجة. وبناءً عليه، فإنه إذا كان هناك 40,000 ورقة صحيحة و 4 مقاعد مراد شغلها، تكون الحصة النسبية هي 8,001. وسيتم في هذا المثال أربعة مرشحين فقط (العدد المقرر انتخابه) يمكنهم الوصول إلى هذه الحصة النسبية.

نقل الفائض:

في نهاية الفرز الأول، أي مرشح يحصل على عدد من الأصوات يساوي أو أكبر من الحصة النسبية يعتبر تم انتخابه. إذا حصل أحد المرشحين على أكثر من الحصة، يتم نقل الأصوات الفائضة بشكل تناسبي إلى بقية المرشحين على النحو التالي. إذا كانت الأصوات التي حصل عليها المرشح كلها أصوات من الأفضلية الأولى، يتم فرز كل أوراق الاقتراع له أو لها في طرود منفصلة وفقاً للتفضيل التالي الموضح من خلالها. ويتم إعداد طرد منفصل للأوراق غير القابلة للتحويل (الأوراق التي لا يظهر فيها تفضيل لاحق فعال). إذا كان الفائض يساوي أو

أكبر من عدد الأصوات القابلة للتحويل، فإن كل مرشح من المرشحين المتبقين يحصل على جميع الأصوات من الطرد المعني للأوراق القابلة للتحويل. وإذا كان الفائض أقل من عدد من الأوراق القابلة للتحويل، فإن كل مرشح من المرشحين المتبقين يحصل من الطرد المعني للأوراق القابلة للتحويل على

عدد من الأصوات يتم احتسابه على النحو التالي: -

الفائض x عدد الأوراق في الطرد

العدد الإجمالي للأصوات التي يمكن نقلها

إذا نتج الفائض عن الأوراق المنقولة، فإن الأوراق الموجودة في آخر طرد تم نقله إلى هذا المرشح يتم فحصها، ويتم عندئذ التعامل مع هذا الطرد بنفس طريقة الفائض الذي يتكون من أصوات الأفضلية الأولى. إذا كان هناك اثنان أو أكثر من المرشحين يتجاوزون الحصة النسبية، فيتم توزيع الفائض الأكبر أولاً.

استبعاد مرشح:

إذا لم يكن هناك مرشح لديه فائض أو إذا كان الفائض من الأصوات غير كاف لانتخاب أحد المرشحين الباقين أو يؤثر تأثيراً جوهرياً على عملية الفرز، يتم استبعاد أقل المرشحين الباقين الحاصلين على الأصوات، ويتم نقل أوراقه أو أوراقها إلى المرشحين المتبقين وفقاً للتفضيل التالي الموضح عليها. في حالة نقل ورقة اقتراع وكان التفضيل الثاني الموضح عليها لمرشح منتخَب أو مستبعد بالفعل، فينتقل الصوت إلى الخيار الثالث وهكذا.

استكمال فرز الأصوات:

يستمر فرز الأصوات إلى أن يتم شغل جميع المقاعد. وإذا كان عدد المقاعد المتبقية للبت في شغلها مساو لعدد المرشحين الجاري تحديد الأصوات لهم، فيتم إعلان هؤلاء المرشحين كمنتخبين دون الحصول على الحصة النسبية.

إعادة فرز الأصوات:

يمكن لمأمور الدائرة إعادة فرز كل الأوراق أو أي ورقة منها في أي مرحلة من مراحل الفرز. ويحق للمرشح أو الوكيل الانتخابي للمرشح المطالبة بإعادة فرز الأوراق التي تم احتسابها في فرز معين أو طلب إعادة الفرز بالكامل لجميع الطرود أو أوراق الاقتراع. وأثناء إعادة فرز الأصوات، لا يجوز المساس بترتيب الأوراق. وفي حالة اكتشاف خطأ كبير، يجب إعادة فرز الأوراق من جديد من النقطة التي وقع فيها الخطأ.

نتائج الانتخابات

.12

عندما يتم الانتهاء من فرز الأصوات، يقوم مأمور الدائرة بعمل إعلان عام بنتائج الانتخابات، ويقوم بإرسال تقرير بأسماء الأعضاء المنتخبين إلى السلطة المحلية المعنية.

إذا كان قد تم انتخاب مرشح كعضو في أكثر من منطقة انتخابية واحدة، فيجب عليه، في غضون ثلاثة أيام من الإعلان العام للنتائج، أن يعلن كتابةً عن المنطقة التي يرغب في تمثيلها. ويتم التعامل مع المقاعد الشاغرة الناتجة عن ذلك كشواغر طارئة.

13. تقديم التماس للمحكمة

أي شخص يبلغ من العمر 18 عاماً أو أكثر يمكنه أن يشكك في نتائج الانتخابات المحلية عن طريق تقديم التماس في محكمة الدائرة في غضون 28 يوماً من إعلان النتائج. ويمكن التشكيك في الانتخابات على أساس عدم كفاية المؤهلات والعرقلة أو التدخل أو العوائق الأخرى لإجراء الانتخابات، أو حدوث خطأ أو أية مخالفة أخرى. يجب على محكمة المقاطعة، في النظر والحكم في الالتماس المقدم بشأن الانتخابات، تحديد النتيجة الصحيحة للانتخابات، ولهذا الغرض، يمكنها أن تأمر بأعادة فرز الأصوات. ويجوز للمحكمة أن تحكم ببطلان كل أو جزء من الانتخابات في دائرة الانتخابات، وفي هذه الحالة، يتم عقد انتخابات جديدة لشغل المقاعد الشاغرة.

14. الرئيس/العمدة

السلطات المحلية أو أعضاء منطقة البلدية (في أعقاب الانتخابات المحلية عام 2019 في الحالة الأخيرة) ينتخبون، في كل اجتماع سنوي، عضواً لمنصب الرئيس أو (Cathaoirleach) (يوصف بأنه العمدة أو السيد العمدة في بعض الحالات) من السلطة أو من أعضاء منطقة البلدية. ويترأس الرئيس جميع اجتماعات المجلس أو أعضاء منطقة البلدية.

15. الشواغر الطارئة

يتم شغل الشواغر الطارئة التي تنشأ في عضوية السلطات المحلية المنتخبة باختيار السلطة المعنية. ويقوم العضو المختار بشغل المقعد حتى انعقاد الانتخابات المقبلة في ظل نفس شروط أعضاء المجالس المنتخبة.

16. الإنفاق والتبرعات

قانون الانتخابات المحلية (الكشف عن التبرعات والنفقات) لعام 1999 يحدد المتطلبات القانونية لقبول التبرعات السياسية والنفقات الانتخابية التي تسري على أعضاء السلطات المحلية، والأحزاب السياسية، والأطراف الأخرى ومرشحي الانتخابات المحلية.

الإنفاق

تمت مراجعة حدود الإنفاق، التي تم تطبيقها لأول مرة في الانتخابات المحلية لعام 2009، بموجب قانون إصلاح الحكم المحلي لعام 2014. ويعتمد الحد المقرر على سكان المنطقة الانتخابية المحلية.

المنطقة الانتخابية المحلية	حد إنفاق المرشح
عدد السكان الأكثر من 35,000	13,000 يورو
عدد السكان 18,001 و 35,000	11,500 يورو
عدد السكان 18,000 أو أقل	9,750 يورو

يقوم المرشحون التابعون لحزب سياسي تلقائياً بتخصيص 10% من حد إنفاقهم للوكيل الوطني للحزب. على سبيل المثال، مرشح الحزب بحد يبلغ 13000 يورو، يمكنه أن يخصص 1300 يورو تلقائياً للاستخدام من قبل الحزب. وبالتالي فإن الحد الفعال له يبلغ 11700 يورو. الرقم 10% يمكن أن يختلف صعوداً أو هبوطاً من خلال اتفاق مكتوب بين المرشح والوكيل الوطني.

يجب إبلاغ السلطة المحلية المعنية بإنفاق الانتخابات التي يتم تحملها خلال فترة ما قبل الانتخابات، ويجب أن يكون أقل من الحد المقرر. يتم تحديد تاريخ بدء فترة الإنفاق في مرسوم يصدر عن الوزير قبل الانتخابات، ويجب أن تبدأ الفترة قبل يوم الاقتراع بحوالي 50 أو 60 يوماً. ويجب على كل مرشح أن يقدم إقراراً بنفاقته خلال 90 يوماً من يوم الاقتراع.

التبرعات

الحد الأقصى للمبلغ الذي يمكن قبوله في نفس السنة التقييمية من قبل عضو في السلطة المحلية أو من قبل مرشح للانتخابات المحلية من نفس المصدر هو 1000 يورو. يجب الكشف عن تفاصيل التبرعات التي تتجاوز 600 يورو في إقرار يتم تقديمه إلى السلطة المحلية. مرشح أو عضو السلطة المحلية الذي يتلقى تبرعاً نقدياً يتجاوز 100 يورو يجب أن يفتح ويمتلك حساباً للتبرعات السياسية في مؤسسة مالية.

هناك قيود على بعض التبرعات. حيث يُحظر قبول تبرع من مصدر مجهول يتجاوز 100 يورو. ويُحظر تلقي تبرعات نقدية تتجاوز 200 يورو. وهناك قواعد محددة تختص بالتبرعات المشتركة التي تتجاوز 200 يورو - ويجب تسجيل الجهة المانحة بالمعايير المعروفة في لجنة المكتب العامة، ويجب تقديم إثبات على أن التبرع تمت الموافقة عليه من قبل الشخصية الاعتبارية.

17. قانون الانتخابات المحلية

ورد القانون الذي يحكم الانتخابات المحلية أساساً في الأحكام القانونية التالية، بصيغتها المعدلة:

- قانون الانتخابات المحلية (الالتزامات وحالات عدم الأهلية) لسنة 1974
- قانون الانتخابات لسنة 1992

- ضوابط الانتخابات المحلية لسنة 1995
- قانون الانتخابات لسنة 1997
- قانون الحكم المحلي لسنة 1998
- قانون الانتخابات المحلية (الكشف عن التبرعات والإنفاق) لسنة 1999
- قانون الحكم المحلي لسنة 2001
- قانون إصلاح الحكم المحلي لسنة 2014

يمكن شراؤها من Government Publications, 52 St. Stephen's Green, Dublin 2 أو
الاطلاع عليها في موقع الإنترنت www.irishstatutebook.ie

18. نشرات أخرى

تتوافر نشرات أخرى في هذه السلسلة في موقع الوزارة الإلكتروني (www.gov.ie/housing) كما يلي:

كيف يتم انتخاب الرئيس

كيف يتم انتخاب Dáil (مجلس النواب)

كيف يتم انتخاب Seanad (مجلس الشيوخ)

البرلمان الأوروبي: كيف يتم انتخاب أعضاء البرلمان الأوروبي في أيرلندا

الاستفتاء في أيرلندا

سجل الناخبين

معلومات للناخبين من ذوي الاحتياجات الخاصة

وزارة الإسكان والحكومات المحلية والتراث

مارس 2021

gov.ie/housing

